

7341 - حكم دخول الرجل على امرأته المطلقة لأجل زيارة بناته -

نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

اه توجد امرأة متزوجة ومطلقة. ومتزوجة من شخص اخر ولديها بنات نعم يوجد امرأة متزوجة ومطلقة ومتزوجة من شخص اخر ولديها بنات من زوجها السابق وتدخل على بيت زوجها السابق وتراه ويراهها - [00:00:00](#)

ونفس الحالة مع ابنتها الكبيرة فهي متزوجة ومطلقة ولها ولد من زوجها السابق وزوجها السابق يراها وتراه ما كن في ذلك هذا فيه تفصيل ان كان دخوله عليها لرؤية بناته وهكذا المرأة الاخرى دخول الرجل عليها لهجر بنته نعم بحضور - [00:00:23](#)

ابيهما بحضور اخيهما بحضور زوجها الثاني على وجه لا اشبهة فيه ولا فتنة فلا بأس بهذا ولا ريبة في هذه الحال اذا كان الدخول دخولا واضحا شريفا ليس فيه شيء لجرى بناته ولو سلمت عليه لا بأس من مع الحجاب - [00:00:46](#)

ان تحجوا عنه اذا سلموا عليه نعم لابد ان يكون حظرا من يسجلون معه التهمة. اما دخوله دخوله على زوجته السابقة من اجل بناته هذا مطلقا من دون حضور احد فهذا لا يجوز - [00:01:03](#)

لان قد يفضي الى فتنة وقد يفضي الى تهمة ولا سيما اذا كان من الصغار صغارا فان الفتن تكون اكبر. فالحاصل انه لا يدخل عليها الا اذا كان معه من تزو معه التهمة. من زوجها الجديد او ابنيها المأمون او اخيه - [00:01:19](#)

المأمون الذي لا يتهم فلا بأس بهذا. اما الدخول مع التهمة فيمنع لان الشيطان يجري من ادم مجرى الدم وتتفق معه على شيء قد تقول لبناتها اذهبوا الى كذا واذهبوا الى كذا. نعم. فالشيطان موجود - [00:01:35](#)

وتلبسه كثير وتزيينه كثير للفساد والشر. فالواجب على المؤمن يتحرز من هذا الشيء والا يقدم عليه الا طريقة سليمة ليس فيها تهمة. نعم. هذا هو الواجب في هذه المسائل. نعم. طيب - [00:01:51](#)

جزاكم الله خير اذا نفهم من هذا انه اذا اراد ان يراها وتراه لابد من وجود محرم حتى لا يكون هناك خلوة ولا بد ان تحتجب منه الحجاب لابد منه. نعم. اما المحرم فهو ملزوم. لا بد من وجود اناس ليس معهم. لا يتهم مع معهم في الدخول. يعني حتى تنتفي الخلوة. مثلا ايه مثلا - [00:02:08](#)

اذا دخله معه ناس معروفون او عندها يعني نساء معروفات نعم جزاك الله خير مثل اخواتها مثل جدتها مثل ناس يعني تهزول معهم التهمة نعم جزاكم الله خير. ولكن اذا كان المحرم فهو اكمل. كاخيهما وابيها وعمها المأمون يكون اكمل. طيب ولو دخل مع عليها وعندها النساء - [00:02:28](#)

المأمونات من من ام او اخوات ونحو ذلك المقصود نساء تزوي معهن التهمة. نعم جزاكم الله طريقة لا تهمة فيها. هذا هذا الضابط طريقة لا تهمة فيها جزاكم الله خير. نعم - [00:02:53](#)